وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر قال : في بيض النعام قيمته .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود قال : في بيض النعام قيمته .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : في كل بيضتين درهم وفي كل بيضة نصف درهم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه عن قبيصة بن جابر قال : حججنا زمن عمر فرأينا ظبيا فقال أحدنا لصاحبه : أتراني أبلغه ؟ فرمى بحجر فما أخطأ خششاه فقتله فأتينا عمر بن الخطاب فسألناه عن ذلك وإذا إلى جنبه رجل يعني عبد الرحمن بن عوف فالتفت إليه فكلمه ثم أقبل على صاحبنا فقال : أعمدا قتله أم خطأ ؟ قال الرجل : لقد تعمدت رميه وما أردت قتله .

قال عمر : ما أراك إلا قد أشركت بين العمد والخطأ اعمد إلى شاة فاذبحها وتصدق بلحمها وأسق اهابها يعني ادفعه إلى مسكين يجعله سقاء فقمنا من عنده فقلت لصاحبي : أيها الرجل أعظم شعائر ا ما درى أمير المؤمنين ما يفتيك حتى شاور صاحبه اعمد إلى ناقتك فانحرها فلعل ذلك .

قال قبيصة : وما أذكر الآية في سورة المائدة يحكم به ذوا عدل منكم قال : فبلغ عمر مقالتي فلم يفجأنا إلا ومعه الدرة فعلا صاحبي ضربا بها وهو يقول : أقتلت الصيد في الحرم وسفهت الفتيا ثم أقبل علي يضربني فقلت : يا أمير المؤمنين لا أحل لك مني شيئا مما حرم ا عليك .

قال : يا قبيصة إني أراك شابا حديث السن فصيح اللسان فسيح الصدر وإنه قد يكون في الرجل تسعة أخلاق صالحة وخلق سيء فيغلب خلقه السيء أخلاقه الصالحة فإياك وعثرات الشباب .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ميمون بن مهران .

أن أعرابيا أتى أبا بكر فقال : قتلت صيدا وأنا محرم فما ترى علي من الجزاء ؟ فقال أبو بكر لأبي بن كعب وهوجالس عنده : ما ترى فيها ؟ فقال الأعرابي : أتيتك وأنت خليفة رسول ا صلى ا عليه وآله أسألك فإذا أنت تسأل غيرك ! قال أبو بكر : فما تنكر ؟ يقول ا يحكم به ذوا عدل منكم فشاورت صاحبي حتى إذا اتفقنا على أمر أمرناك به .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن بكر بن عبد ا المزني قال : كان رجلان من الأعراب محرمان فأجاش أحدهما ظبيا فقتله الآخر فأتيا عمر وعنده عبد الرحمن بن عوف فقال له عمر : ما ترى ؟ قال : شاة .

قال : وأنا أرى ذلك